

أسماء سورة الفاتحة

سورة الفاتحة سبع آيات بالاتفاق مع البسملة، وسبع وعشرون كلمة، ومائة وأربعون حرفاً. واختلف العلماء في نزولها، فقليل: نزلت بمكة. وهو قول أكثر العلماء. وقيل: نزلت بالمدينة المنورة وهو قول مجاهد، وقيل: إنها نزلت بمكة حين فرضت الصلاة. ثم نزلت بالمدينة حين حولت القبلة إلى الكعبة. وسبب ذلك التنبية على شرفها وفضلها.

ولها عدة أسماء، وكثرة الأسماء تدل على شرف المسمى وفضله. وإليك أسماؤها:

1 - فاتحة الكتاب: سميت بذلك لأن بها افتتح القرآن الكريم، وبها تفتتح كتابة المصاحف، وبها تفتتح الصلاة.

2 - سورة الحمد: سميت بذلك لافتتاحها بالحمد

3 - أم القرآن، وأم الكتاب: سميت بذلك لأنها أصل القرآن الكريم، وأم كل شيء أصله، وقيل: هي إمام لما يتلوها من السور، وقيل: لاشتمالها على المعاني التي في القرآن الكريم؛ وللحديث قال [عليه الصلاة والسلام]: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»⁽¹⁾.

4 - السبع المثاني: سميت بذلك لأنها تثنى في الصلاة ويقرأ بها في كل ركعة، وقيل: لأن الله تعالى استثنى هذه الأمة وادخرها لهم، لم ينزلها على غيرهم. وقيل: لأنها نزلت مرتين.

5 - الوافية: سميت بذلك لأنها لا تتنصف ولا تحتمل الاختزال، أي لا تقسم في القراءة في الصلاة كما يقسم غيرها من السور.

6 - الكافية: سميت بذلك لأنها تكفي عن سواها في الصلاة، ولا يكفي سواها عنها.

7 - الشافية والشفاء: لقوله [عليه الصلاة والسلام]:

(1) رواه الأئمة الستة عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

(2) رواه البيهقي في الشعب عن عبد الملك بن عمير. قال الذهبي: قال ابن أبي حاتم: فيه محمد بن منده الأصبهاني لم يكن صدوقاً.

«فاتحة الكتاب شفاء من كل داء»⁽¹⁾.

8 - سورة الكنز: لقوله [عليه الصلاة والسلام] حاكياً عن الله سبحانه وتعالى: «فاتحة الكتاب كنز من كنوز عرشي».

9 - الأساس: سميت بذلك لأنها أساس القرآن. قال ابن عباس رضي الله عنهما: (إذا اعتللت أو اشتكيت فعليك بالأساس).

10 - الرقية: ثبت ذلك من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وفيه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للرجل الذي رقى سيد الحي: «ما أدراك أنها رقية؟» فقال: يا رسول الله شيء أُلقي في روعي⁽²⁾.

11 - القرآن العظيم: سميت بذلك لتضمنها جميع علوم القرآن وذلك أنها تشمل على الثناء لله تعالى بأوصاف كماله وجلاله وعلى الأمر بالعبادات والإخلاص فيها، والاعتراف بالعجز عن القيام بشيء منها إلا بإعانتة تعالى، وعلى الابتغال إليه في الهداية إلى الصراط المستقيم، وكفاية أحوال الناكثين، وعلى بيان عاقبة الجاحدين.

(1) الحديث خرجه الأئمة الستة.

12 - الصلاة: قال الله تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين.. الحديث وسيأتي بيانه .
 اختلف العلماء في وجوب قراءة الفاتحة في الصلاة:
 فذهب مالك والشافعي وأحمد وجمهور العلماء إلى وجوب قراءة الفاتحة في الصلاة ولا تجزئ إلا بها .
 واحتجوا بما روى عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب»⁽¹⁾ .

وذهب أبو حنيفة إلى أن الفاتحة لا تتعين على المصلي، بل الواجب عليه قراءة آية من القرآن الكريم طويلة أو ثلاث آيات قصار. واحتج بقوله تعالى:
 ﴿فَأَقْرءُوا مَا يَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾ .

ولحديث المسيء صلاته، وقول النبي ﷺ: «ارجع فصل فإنك لم تصل، ثم علمه كيفية الطمأنينة: إذا قمت إلى الصلاة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راکعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم افعل في الصلاة كلها»⁽²⁾ .

(1) رواه الأئمة الستة عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه .

(2) متفق عليه عن أبي هريرة رضي الله عنه . (نيل الأوطار 2/ 264).